فكذلك مستحب **كيفية التيمم** من نفذ عليه استعمال
الماء فقده بعد الطلب او لمانع له عن الوصول اليه من
سبع او حابس او كان الماء الحاضر يحتاج اليه لعطشه
او عطش رفيقه او كالمكاتب فإنه لم يبع منه الا باكثر
من ثمن مثله او كان به جراحة او مرض وخاف من استعماله
فساد الوضوء او شدة الضنا فينبغي ان يصبر حتى يدخل
وقت الفريضة ثم يقصد صعيدا طيبا عليه تراب
طاهر خالص لين بحيث يثور منه غبار ويضرب
عليه كفيه ضاما بين اصابعه ويمسح بهما وجهه مرة
واحدة وينوي عند اباحة الصلاة ولا يتكلف ايصال
الغبار الى ما تحت الشعور خفت او كثفت ويجب ان
يستوعب بيشر وجهه بالغبار ويحصل ذلك بالضربة
الواحدة بان عرض الوجه لا يزيد على عرض الكفين
ويكفي الاستيعاب غالب الظن ثم ينزع خاتمه وينفض
ضربة ثانية يفرج فيها بين اصابعه ثم يلصق ظهور
اصابع يده اليسرى بحيث لا يجاوز اطراف الانامل من
احدى الجهتين عرض المسبحة من الاخرى ثم يمد يده
اليسرى من حيث هو منتهيا على ظاهر ساعده اليمنى
الى المرفق ثم يقلب بطن كفه اليسرى على باطن
ساعده اليمنى ويمرها الى الكوع ويمر باطن ابهامه
اليسرى على ظاهر ابهامه اليمنى ثم يفعل باليسرى
كذا ثم يمسح كفيه ويخلل بين اصابعه وعرض هذا
التكليف يحصل الاستيعاب الى المرفقين بضربة
واحدة فان عسر عليه ذلك فلا بأس بان يستوعب
بضربتين وزيادة فاذا صلى به الفرض فله ان
يتنفل كيف شاء فان جمع بين فرضين فينبغي له ان
يعيد التيمم للثانية وهكذا يفرض كل فريضة بتيمم

والله

والله اعلم **القسم الثالث** من النظافة التنظيف
عن الفضلات الطاهرة وهي نوعان اوساخ واجزاء
النوع الاول الاوساخ والرطوبات التي تتحدد وهي
ثمانية **الاول** ما يجتمع من شعر الرأس من الدرن
والقمل فالتنظف عنه مستحب بالغسل والترجيل
والتدهين ازالة للشعث وكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يدهن الشعر ويرجله غبا ويأمر به ويقول
ادهنوا غبا وقال صلى الله عليه وسلم من كانت
له شعرة فليكرم بها اي ليصنها عن الاوساخ ودخل
عليه رجل ثائر الرأس اشعث اللحية فقال صلى
الله عليه وسلم اما كان لهذا ما يسكن به شعره ثم قال
صلى الله عليه وسلم يدخل احدكم كانه شيطان
الثاني ما يجتمع من الوسخ في معاطف الاذن
والمسح يزيل ما يظهر منه وما يجتمع في قعر الصماخ
فينبغي ان ينظف برفق عند اخراج من الحمام فان
لكثرة ذلك ربما يضر بالسمع **الثالث** ما يجتمع
في داخل الانف من الرطوبات المنعقدة الملتصقة
بجوانبه ويزيلها الاستنشاق والاستنثار **الرابع**
ما يجتمع على الاسنان واطراف اللسان من القلح ويزيله
السواك والمضمضة وقد ذكرناها **الخامس** ما يجتمع
في اللحية من الوسخ والقمل اذا لم يتعهد ويستحب
ازالة ذلك بالغسل والتسريح بالمشط وفي اخبار المشهور
انه صلى الله عليه وسلم كان لا يفارقه المشط والمدري
في سفر ولا حضر وهي سنة العرب وفي خبر غريب انه
صلى الله عليه وسلم كان يسرح لحيته في اليوم مرتين وكان
صلى الله عليه وسلم كث اللحية وكذلك كان ابو بكر
وكان عثمان طويل اللحية رقيقها وكان على عريض اللحية

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)